لا يقبل اللّٰه صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ».

[صحيح] [متفق عليه]

بَيّنَ النبيُّ صلى اللّٰه عليه وسلم أنَّ مِن شروط صِحةِ الصلاةِ: الطهارةُ، فيَجبُ على مَن أرادَ الصلاةَ أنْ يتوضأ إنْ كان قد حصل منه ناقِضٌ من نواقض الوضوء؛ كالغائط أو البول أو النوم أو غيرِها.

معاني الكلمات

لا يقبَل لا يعتبر ولا يعتد.

http://sunnah.global/hadeeth/ar/show/3534